

الى مخاديه كل لوانه اختيارى ضرورة وكيف يكون منسوبا الى البقع فلتا نسبة
 صورة القطع الى البقع باعتبار القطع مدفلا فيه لا باعتبار المستقل والذات وان
 في بقولنا فان لم يكن الاقضية تقتضى التلظظ عند وضو الوجوه وانما يكون الا
 الطبيعية قراضيا تارة اذا كان البقع مستقلة حصولها بعد اقتضاها بحركة
 الجوى ومرة اخرى لو لم يكن لها طبعها اما علم ان كل من سور الاجاب الكلى لا غير
 كما ان كل واحد من الاقضية على ان يكون له ان لا يستغنى عنه فقلنا
 فترتباها فانه المسمع عن المشاهير يعلم وجود لاقظ بالمساحة لا
 بدلالة القطع يعلم وجود لاقظ بالمساحة ايضا لاجل ان القطع فقط
 ولا يريد ان اللقظ لا يريد ان يكون فظا لا يقع مع ان لو كان المراد بهذا الكلام
 ان يقول يتحقق بدو قول نظري وايضا كان الملازم ان يقول فيعلم وجود لاقظ
 بدلالة اللقظ مطان لا بعد الازهار وهما في هذا القول من قول من الخلق مع فهو
 علمه الذي في قوله هو ان يكون من التلظظ ان تثابت يستدل
 الدلالة وعدم وجود قسم رابع لا يحصر العطف الرازي بين التلظظ والاشارة
 وهو قول الذي في العقل بحد ملاءمها بالاختصار قال الشارح في ملان القطع
 مطابقا في انما يسمى تلك الدلالة بالمطابقة لان مطابقتها للفظ المعنى الموضوع له
 سببها نفس السبب بهم السبب وكذا في التسمية بالباقيين فان
 السبب دلالة اللقظ على المعنى التلظظ المعنى الموضوع له اياه وسبب لاقظ

ملحوظ

اعلم ان هذه الاقضية التلظظية
 والتضمين والاشارة
 من اثاره المطابقة والتضمين والاشارة
 بناء التسمية التلظظية والسبب
 على التلظظ

من ان البقع الربوبية الخاضعة
 في المدلول التلظظي لزومه له ولما كان اللزوم المعنى في الالتزام اقوى مراتب اللزوم

الذي كما استقر في لفظ الالتزام على اللزوم والاشارة الاقوى بوضوح دلالة
 الاقوى ان يقال وجب التسمية بالمطابقة مستتمة مطابقة مدلول المطابق للموضوع
 وبالعكس والمقابلة الاعتبارية كافية في صحة القول بالمطابقة ومطابقتها احداهما
 للاخر اظهر من مطابقة اللفظ للمعنى **قال الشارح** في لفظ بعض الدلالة
 ببعضها اضافة العطف الى الدلالة للاستغناء والاشارة بالعبارة
 والمعنى يتحقق هكذا بعض من الدلالات الثلاثة ببعضها فلو كان
 اضافة كل الموضوعين العهد الذي لانه اورد في تعليقه التلظظية حد كل
 من الدلالات بتوسط الوضع فلو كان المراد بها العهد الذي في كل
 الموضوعين لما افاد التلظظ المعصود ولا عكس ما ذكره بعض هذا ولا
 المستغنى فيهما احد مساعد البيان المذكور والاشارة بقوله هو
 ان يكون للمعنى في العالم يعرف البيان المساعدة لاجل الاستغناء لعدم
 الظرف بما في الاستغناء على سبيل الوجه انما العرض للكلية وعدم الاحتياج
 الى المادة المستغنى فيهما نظر الى التلظظ المذكور ولو التلظظ بالعرض الاستغناء
 لا يمكن التصور في اذ اعادة اللفظ بوضوح اياه اللزوم والاشارة والظهور
 كلفظ النسب الموضوع بالاشارة والضم والجوهر فيهما فاقى اللزوم اتيتم
 لفظا اشيا كونهما الموضوع له وهو في هذا من قولنا على التلظظية لولا ان

وهو موافق لوجه التسمية بالدلالة التي
 في العمل الذي يكون له ان يتحقق بعض الدلالات
 ببعضها وان كان التلظظية تسمى في قولنا ان
 سببها اضافة العطف الى الدلالة
 وهو المذكور انما في العطف الى الدلالة
 في لفظ بعض الدلالة
 مع الاقضية والتضمين والاشارة
 وهذا لا يتلصق بتسمية الموضوع له
 بل هو التلظظية لا بد ان يكون محققا في